اهل الكتاب يعرفون محمدا صلى الله عليه وسلم كما قال الله تعالى يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل فمن امن به واتبعه منهم كان له فضل على غيره ومن كذبه منهم كان وزره اشد من وزر غيره انتهى وقال الهمك جا النفي في هؤلا الثلاثة كيف به على سائر من احسن في مضيين في اي فعل كان من افعال البر انتهى قلت وهذا يؤيد ما قال الداودي ونعم حمله على من فعل خيرا من اهل الكتابين قوله وعبد مملوك اي حق الله تعالى وحق سيده قال ابن عبد البر معنى هذا الحديث عندي ان العبد لما اجتمع عليه امران واجبان طاعة ربه في العبادة وطاعة سيده في المعروف فقام بهما جميعا كان له ضعفا اجر الحر المطيع لطاعته لانه ساواه في طاعة الله وفضل عليه بطاعة من امره الله بطاعته قال ومن هنا اقول ان مع اجتمع عليه فرضان فادا هما افضل ممن ليس عليه الا فرض واحد فاداه كمن وجبت عليه صلاة وزكاة فقام بهما فهو افضل من وجبت عليه صلاة فقط ومقتضاه ان من اجتمعت عليه فروض فلم يؤد منها شيئا كان عصيانه اكثر من عصيان من لم تجب عليه الا بعضها انتهى ملخصا والذي يظهر ان مزيد الفضل للعبد الموصوف بالصفة لما يدخل عليه من مشقة الرق والا فلو كان التضعيف بسبب اختلاف جهة العمل لم يختص العبد بذلك وقال ابن التين المراد ان كل عمل يعمله يضاعف له قال وقيل سبب التضعيف انه زاد لسيده نفعا وفي عباده ربه احسانا فكان له اجر الواجبين واجر الزيادة عليهما قال والظاهر خلاف هذا وانه بين ذلك ليلا يظن ظان انه غير مأجور على العبودية انتهى وما ادعى انه الظاهر لا ينافي ما نقله قبل ذلك فان قبل يلزم ان يكون احد الحملين ضعف اجر السادات اجاب الكرماني بان لا محذور في ذلك او يكون اجره مضاعفا من هذه الجهة وقد يكون للسيد جهات اخرى يستحق بها اضعاف اجر العبد او المراد ترجيح العبد المؤدي للحقين على العبد المؤدي الى احدهما انتهى ويحتمل ان يكون تضعيف الاجر مختصا بالعمل الذي يتحد فيه طاعة الله وطاعة السيد فيعمل عملا واحدا ويؤجر عليه اجرين بالاعتبارين واما العمل المختلف الجهة فلا اختصاص له بتضعيف الاجر فيه على غيره من الاحرار والله اعلم واستدل به ان العبد لا جهاد عليه ولا حج عليه في حال عبوديته وان صح ذلك منه قوله فله اجران هو نكرة بر لطول الكلام للاهتمام به قوله ورجلا كانت تحته امة الخ فيه دليل على مزيد فضل من اعتق امته ثم تزوجها سئل اعتقها اسندا او لسبب وقد بالغ قوم فذهبوا فكانهم لم يبلغهم الخبر وقوله اعتقها ثم تزوجها في رواية البخاري اعتقها ثم اصدقها قال في الفتح كانه اشار بهذه الرواية الى ان المراد بالتزوج في الرواية الاخرى ان يتبع بمهر جديد سوى العتق لا ما في قصة صفية فافادت هذه الرواية ثبوت الصداق بخلاف الرواية الاخرى والله

ابي داود والطيالسي بلفظ اذا اعتق امته ثم اصدقها بمهر جديد كان له اجران واستدليه على ان عتق الامة لا يكون نفس الصداق ولا دلالة فيه بل هو شرط لما يترتب عليه الاجران المذكوران وليس هذا في الجواز انتهى ملخصا قوله فغذاها بتخفيف الذال المعجمة ما معناه غذاها بالمد وفي رواية الترمذي ورجلا كانت له جارية وصيفة قال سنجنا قال العراقي ليس في شيء من الكتب الستة وصف الجارية بانها وصيفة الا في رواية الترمذي هذه وهل هو قيد في حصول الاجر او لا فيه بحث لا تسبه ممن يؤتى اجره مرتين ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ومن توفي مرتين ومن يقرأ القرآن وهو عليه شاق والمجتهد اذا اصاب والمتصدق على قريبه والمراة على زوجها ومن عن جانب المسجد الاسر لقلة اهله والغني الشاكر ومن سن سنة حسنة ومن صلى بالتيمم ثم وجد الما فاعاد والجبان ومن اشترى امة فادبها فاحسن ثم اعتقها وتزوجها وكتابي امن بنبيه ثم محمد صلى الله عليه وسلم ومن صلى في الصف الثاني او الثالث مخافة ان يؤذي مسلما والامام والمؤذن ومن طلب علما فادركه ومن اسبغ الوضوء في البرد الشديد ومن دنى من الخطيب فاسمع وانصت ومن غسل يوم الجمعة واغتسل ومن قتله اهل الكتاب وشهيد البحر ومن حافظ على صلاة العصر ومن استمع لقراءة القرآن وسر به خرجت للغزو فرجعت وقد اخلفت اي رجعت ولم تغنم ومن قتله سلاحه ومن توضى لحد الطعام ومن عمل العمل سرا فاذا اطلع عليه اعجبه قال الترمذي فسره بعض اهل العلم بان يعجبه ثنا الناس عليه بالخير لقوله صلى الله عليه وسلم انتم شهداء الله في الارض للاكرام والتعظيم وقال بعضهم اذا اطلع عليه فاعجبه رجا ان يعمل بعمله فيكون له مثل اجر من عمل ومن كان موقفا في وقت الفساد ومن تصدق في يوم جمعة ومن عمل فيه خيرا مطلقا ومن اتى الجمعة ماشيا ومن تبع الجنازة ماشيا ومن صلى على جنازة وتبعها حتى من اهلها اجر صلاته على احد واحد صلته لكي ومن يقرأ في المصحف ومن قرأ القرآن فاعربه والمراد باعرابه معرفة معاني الفاظه وليس المراد به المصطلح عليه في النحو وهذا ما يقابل اللحن لان القراءة مع فقده ليست قراءة ولا ثواب فيها ومن يسارع الى خير ماشيا حافيا وقد نظم شيخنا هذه الصور فقال

وجمع اتى فمار وشاه الهم ... بثني لهم اجر حووه بحققا
فازواج خير الخلق اولهم ومن ... على زوجها او للغريب تصدقا
وفارجع ذو اعتاد اصاب ... والوضوء تثنين والكتابي صدقا
وعبد اتى حق الاله وسيده ... وعامر بسر مع غنى له نقا
ومن امة بشرى فادب محسنا ... وسنجها من بعده حين اعتقا
ومن سن خيرا او اعاد صلاته ... كذا الجبان اذ جاهد ذا كما شقا